

الجمعية



الدورة الثامنة

كينغستون، جامايكا

16-5 آب/أغسطس 2002

**مشروع قرار جمعية السلطة الدولية لقاع البحار المتعلق بالانتخاب
لملء الشواغر في مجلس السلطة، وفقا للفقرة 3 من المادة 161
من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار**

إن جمعية السلطة الدولية لقاع البحار،

*إنه تشير إلى أنه وفقا للفقرة 3 من المادة 161 من اتفاقية الأمم المتحدة
لقانون البحار:*

*“تجرى الانتخابات في الدورات العادية للجمعية، وينتخب
كل عضو في المجلس لأربع سنوات.”*

*تقرر انتخاب الأعضاء التالية أسماؤهم لملء الشواغر في مجلس السلطة
الدولية لقاع البحار لفترة أربع سنوات اعتبارا من 1 كانون الثاني/يناير 2003،
ر هنا بالأسس التي تم الاتفاق عليها في المجموعات الإقليمية ومجموعات
المصالح⁽¹⁾:*

المجموعة ألف

الاتحاد الروسي

إيطاليا⁽²⁾

المجموعة باء

ألمانيا

فرنسا

المجموعة جيم⁽³⁾

استراليا

إندونيسيا

المجموعة دال

مصر

فيجي

جامايكا

المجموعة هاء

جمهورية كوريا

شيلي

الكاميرون

كوت ديفوار

المملكة العربية السعودية

ميانمار⁽⁴⁾

نيجيريا

هندوراس

الحواشي

(1) توزيع المقاعد المتفق عليه في المجلس هو 10 مقاعد للمجموعة الأفريقية، و 9 مقاعد للمجموعة الآسيوية، و 8 مقاعد لمجموعة أوروبا الغربية ودول أخرى، و 7 مقاعد لمجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، و 3 مقاعد لمجموعة أوروبا الشرقية.

(2) تنتازل إيطاليا عن مقعدها في المجموعة ألف لصالح الولايات المتحدة الأمريكية إذا أصبحت الولايات المتحدة عضوا في السلطة؛ ولكن هذا لا يمس موقف أي بلد فيما يتعلق بأي انتخابات طارئة لأعضاء في المجلس.

- (3) توصلت المجموعة الأفريقية إلى تفاهم مفاده أن جنوب أفريقيا ستنتخب لعام 2005 لشغل المقعد الذي ستشغله غابون في المجموعة جيم خلال عام 2004.
- (4) في عام 2004، تتنازل ميانمار عن مقعدها في المجموعة هاء لصالح المجموعة الآسيوية التي ستشغل سبعة مقاعد في ذلك العام.